

دروس من الحرم - عمدة الفقه - من باب سجود السهو 5 جزء 2 -

لفضيلة الشيخ أ.د سعد الخثلان

سعد الخثلان

شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا الله الا هو العزيز الحكيم. دروس من الحرم قال ويلبس ثوبين نظيفين 00:00:00
السنة لمن اتى الجمعة بل لمن اراد ان يصلی عموما ان يأخذ زينته في الصلاة -
لقول الله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد ما معنى عند كل مسجد؟ نعم عند كل صلاة وليس المقصود عند كل مسجد المسجد المسجد بمعناها الاصطلاح المعروف الذي تقام فيه الصلوات الخمس ليس هذا هو المقصود. وانما كما قال المفسرون -

00:00:40

عند كل مسجد يعني عند كل سجود والمراد عند كل صلاة فاخذ الزينة في الصلاة هل هو لاجل نظر الناس؟ ام لحق الله تعالى؟ بحق الله عز وجل ولذلك لو صلى الانسان في بيته -

00:01:02

في غرفة مظلمة لا يرى احد من الناس هل يجوز له ان يصلی عريانا؟ لان ستر العورة واخذ الزينة لله عز وجل ليس لاجل نظر الناس وهكذا لو صلت المرأة في البيت هل يجوز ان تصلي حاسرة عن شعرها؟ ليس لها ذلك -
فاما اخذ الزينة في الصلاة لحق الله عز وجل وهذا المعنى يغفل عنه بعض الناس فتجد انه عندما يصلى في بيته يصلى بملابس النوم او بثياب رثة ونحو ذلك اعتقادا منه ان اخذ الزينة لاجل نظر الناس. هذا الفهم غير صحيح. اذا اردت ان تصلي في البيت ولو كانت صلاة ضحى او صلاة الليل او سنة راتبة -

00:01:45

او اي صلاة ينبغي ان تأخذ زينتك. البس احسن ملابسك وهكذا ايضا اذا اتيت المسجد البس احسن ملابسك ويتأكد اخذ الزينة في الجمعة وفي العيددين وذلك لان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم -

00:02:16

واخذ الزينة يختلف الاعراف وباختلاف البيئات وباختلاف الازمنة فمثلا عندنا هنا في المملكة من الزينة مثلا ببس مثل المشلح ولذلك يلبسون في الافراح وفي الاعراس هذا ينبغي اخذه لمن كانه مثلا هنا في المملكة. لان هذا في العرف عند الناس هنا انه من اخذ الزينة -

00:02:41

ايضا في بلدان اخرى عندهم انواع من الالبسة يلمسونها في المناسبات الهامة يلمسونها في الاعراس ونحوها. هذه ينبغي ان يلبسها المسلم اذا ذهب يوم الجمعة. اذا ينبغي للمسلم ان يأخذ -

00:03:10

زينته يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد والاحظ ان بعض الناس عندما يأتي للمسجد يأتي بملابس النوم وسبحان الله يعني كان كأن الصلاة هي اخر اهتمامات يأتي بملابس النوم واحيانا يكون فيه روائح ولا يهتم بشأن الصلاة. نقول ينبغي للمسلم ان يهتم بشأن الصلاة وان يأخذ زينته -

00:03:27

فان اخذ الزينة انما هو لحق الله عز وجل. وليس لاجل نظر الناس قال ويتطيب يستحب التطيب ليوم الجمعة. لحديث سلمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفترس رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر -

00:03:52

ويدهن من دهن او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى. جاء في رواية المسلمين ولو -

00:04:16

من طيب المرأة يعني هذا دليل على تأكيد التطيب عند الذهاب الى الجمعة حتى لو لم تجد طيبا خاصا به لا بأس ان تتطيب بطيب

زوجتك لا تأس هذا يدل على تأكيد التطبيق عند الذهاب للجمعة - [00:04:30](#)
قال ويذكر اليها. التبكيـر لـجـمـيـع الـصـلـوـات مـسـتـحـبـ لكنـ يـتأـكـدـ ذـلـكـ بـالـنـسـبـةـ لـلـجـمـعـةـ فـاـنـهـ قـدـ وـرـدـ فـيـ التـبـكـيرـ اـجـرـ خـاصـ وـهـ مـاـ جـاءـ فـيـ
[00:04:48](#) حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ -

من جاء الجمعة في الساعة الاولى فـكـانـمـاـ قـرـبـ بـدـنـهـ وـمـنـ جـاءـهـاـ فـيـ السـاعـةـ الثـانـيـةـ فـكـانـمـاـ قـرـبـ بـقـرـةـ. وـمـنـ اـتـىـ الجـمـعـةـ بـالـسـاعـةـ الثـالـثـةـ.
فـكـانـمـاـ قـرـبـ كـبـشـ اـقـرـنـ وـبـنـاتـ الـجـمـعـةـ فـيـ السـاعـةـ الرـابـعـةـ فـكـانـمـاـ قـرـبـ دـجـاجـةـ. وـمـنـ اـتـىـ الجـمـعـةـ فـيـ السـاعـةـ الـخـامـسـةـ فـكـانـمـاـ قـرـبـ بـيـضـةـ
[00:05:10](#) -

فـاـذـاـ دـخـلـ الـاـلـامـ طـوـيـتـ الصـفـحـ وـاقـبـلـ الـمـلـائـكـةـ تـسـتـمـعـ الذـكـرـ روـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ فـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ فـضـلـ التـبـكـيرـ لـلـجـمـعـةـ وـانـ مـنـ اـتـىـ
مـبـكـراـ فـيـ السـاعـةـ الـاـولـىـ كـانـمـاـ تـقـرـبـ إـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ بـذـبـحـ بـدـنـهـ [00:05:37](#)
فـاـنـ تـأـخـرـ إـلـىـ الـثـانـيـةـ فـكـانـمـاـ قـرـبـ بـذـبـحـ بـقـرـةـ. فـاـنـ تـأـخـرـ لـلـسـاعـةـ الـثـالـثـةـ كـانـمـاـ تـقـرـبـ إـلـىـ اللـهـ بـذـبـحـ كـبـشـ اـقـرـنـ. فـاـنـتـ فـيـ الـرـابـعـةـ كـانـمـاـ تـقـرـبـ
إـلـىـ اللـهـ دـجـاجـةـ اـتـىـ بـالـخـامـسـةـ فـكـانـمـاـ قـرـبـ إـلـىـ اللـهـ بـذـبـحـ فـاـنـ اـتـىـ بـعـدـ دـخـولـ الـخـطـيـبـ [00:05:58](#)
هـلـ يـكـتـبـ لـهـ مـاـ يـكـتـبـ لـهـ شـيـءـ. وـاـنـهـ لـمـ الـحـرـمـانـ الـعـظـيمـ. اـنـ بـعـضـ النـاسـ قـدـ اـعـتـادـوـاـ عـلـىـ الـاـ
يـأـتـواـ الـجـمـعـةـ اـلـاـ بـعـدـ دـخـولـ الـخـطـيـبـ [00:06:15](#)

فـيـحـرـمـونـ اـنـفـسـهـمـ هـذـاـ اـلـاجـرـ وـهـذـاـ فـضـلـ وـرـيـمـاـ يـكـوـنـ مـنـ مـنـ يـعـنـيـ اـبـرـزـ الـاـسـيـابـ الدـاعـيـةـ لـهـذـاـ اـنـ بـعـضـ النـاسـ يـسـهـرـ لـلـيـلـةـ الـجـمـعـةـ ثـمـ
يـنـامـ يـسـتـمـرـ فـيـ نـوـمـهـ اـلـىـ اـنـ يـتـأـخـرـ عـنـ صـلـاـةـ الـجـمـعـةـ [00:06:31](#)

اـقـولـ يـنـبـغـيـ الـاـهـتـمـامـ بـصـلـاـةـ الـجـمـعـةـ. نـسـتـعـدـ لـهـ الـمـسـلـمـ. يـنـامـ مـبـكـراـ ثـمـ يـقـومـ وـيـذـهـبـ لـلـمـسـجـدـ الـجـامـعـ مـبـكـراـ. يـغـتـسـلـ يـتـطـيـبـ يـذـهـبـ مـبـكـراـ
يـعـتـنـيـ بـهـاـ. اـجـعـلـ هـذـهـ الـصـلـاـةـ اـكـبـرـ اـهـتـمـامـاـتـهـ. وـاـوـلـ اـهـتـمـامـاـتـهـ طـيـبـ نـرـيـدـ اـنـ نـعـرـفـ هـذـهـ السـاعـاتـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ -
[00:06:53](#)

هـنـاـ ذـكـرـ كـمـ سـاعـةـ خـمـسـ سـاعـاتـ وـقـلـنـاـ اـنـ هـدـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ كـانـ يـدـخـلـ بـعـدـ الزـوـالـ وـالـزـوـالـ يـكـوـنـ بـعـدـ السـاعـةـ مـاـذاـ?
الـسـادـسـةـ لـاـنـ النـهـارـ تـقـسـمـهـ الـعـربـ إـلـىـ اـثـنـيـ عـشـرـ قـسـماـ [00:07:21](#)

كـلـ قـسـمـ يـسـمـونـهـ السـاعـةـ مـنـتـصـفـ النـهـارـ الـذـيـ وـقـتـ الزـوـالـ عـنـدـ السـاعـةـ السـادـسـةـ فـمـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ ذـكـرـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ خـمـسـ سـاعـاتـ.
وـتـكـوـنـ بـنـاءـ عـلـىـ هـذـاـ السـاعـةـ الـاـولـىـ بـعـدـ طـلـوـعـ الشـمـسـ بـسـاعـةـ [00:07:41](#)

بـعـدـ طـلـوـعـ الشـمـسـ بـسـاعـةـ وـلـكـنـ لـيـسـ المـقـصـودـ بـالـسـاعـةـ السـاعـةـ الـتـيـ هـيـ سـتـوـنـ دـقـيـقـةـ وـلـكـنـ المـقـصـودـ بـالـسـاعـةـ ماـ بـيـنـ طـلـوـعـ الشـمـسـ
إـلـىـ غـرـوبـهـاـ اـقـسـمـواـ عـلـىـ اـثـنـيـ عـشـرـ وـنـرـيـدـ مـنـ اـحـدـ الـاخـوـةـ الـحـاضـرـينـ اـلـاـنـ اـنـ يـحـسـبـ لـنـاـ مـقـدـارـ السـاعـةـ [00:07:58](#)

تـطـلـعـ الشـمـسـ هـنـاـ فـيـ مـكـةـ السـاعـةـ نـعـمـ السـابـعـةـ وـتـغـرـبـ قـرـابـةـ السـادـسـةـ نـعـمـ فـكـمـ اـصـبـحـ النـهـارـ عـنـدـنـاـ الثـامـنـةـ وـالـتـاسـعـةـ وـالـعاـشرـةـ الـحـادـيـةـ
عـشـرـ وـالـثـانـيـةـ عـشـرـ وـالـوـاحـدـةـ وـالـثـانـيـةـ وـالـثـالـثـةـ وـالـرـابـعـةـ وـالـخـامـسـةـ وـالـسـادـسـةـ. اـصـبـحـ النـهـارـ كـمـ؟ـ اـحـدـىـ عـشـرـةـ سـاعـةـ [00:08:18](#)

طـيـبـ اـحـدـىـ عـشـرـةـ سـاعـةـ كـمـ يـصـبـحـ يـعـنـيـ نـظـرـبـ اـحـدـىـ عـشـرـةـ اـحـدـىـ عـشـرـ فـيـ اـثـنـيـ عـشـرـ يـعـنـيـ بـحـيـثـ نـعـرـفـ كـمـ يـصـبـحـ مـقـدـارـ النـهـارـ
اـحـدـىـ عـشـرـ فـيـ سـتـيـنـ دـقـيـقـةـ وـاـقـسـمـهـ عـلـىـ اـثـنـيـ عـشـرـ [00:08:45](#)

نـعـمـ اـثـنـيـنـ وـخـمـسـيـنـ دـقـيـقـةـ حـسـبـهـاـ اـخـوـنـاـ الـلـاـخـ الـكـرـيـمـ بـنـعـمـ خـمـسـةـ وـخـمـسـيـنـ يـعـنـيـ اـجـمـعـ دـقـائـقـ هـذـاـ النـهـارـ دـقـائـقـ النـهـارـ اـحـدـىـ عـشـرـ سـاعـةـ
اـضـرـبـهـاـ فـيـ سـتـيـنـ ثـمـ اـقـسـمـهـاـ عـلـىـ اـثـنـيـ عـشـرـ اـضـرـبـ اـحـدـىـ عـشـرـ هـاـ فـيـ سـتـيـنـ كـمـ [00:09:06](#)

طـيـبـ ثـمـ اـقـسـمـهـاـ عـلـىـ اـثـنـيـ عـشـرـ كـمـ خـرـجـتـ مـعـكـ؟ـ خـمـسـةـ وـخـمـسـيـنـ دـقـيـقـةـ اـذـاـ مـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ اـنـ السـاعـةـ هـذـهـ الـلـيـامـ خـمـسـةـ وـخـمـسـيـنـ
دـقـيـقـةـ. تـكـوـنـ السـاعـةـ الـاـولـىـ بـعـدـ طـلـوـعـ الشـمـسـ بـخـمـسـ وـخـمـسـيـنـ دـقـيـقـةـ [00:09:28](#)

ثـمـ تـحـسـبـ كـلـ سـاعـةـ خـمـسـ وـخـمـسـيـنـ دـقـيـقـةـ هـذـاـ اـرـجـعـ ماـ الـاقـوالـ فـيـ مـعـنـيـ السـاعـةـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـهـذـاـ مـاـ رـجـحـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ
رـحـمـهـ اللـهـ وـتـرـجـيـحـهـ بـيـنـ كـمـ اـتـرـوـنـ فـاـنـهـ ذـكـرـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ خـمـسـ سـاعـاتـ فـقـطـ. وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـدـخـلـ السـاعـةـ
الـسـادـسـةـ [00:09:45](#)

لـكـ اـرـدـتـ اـنـ تـعـرـفـ مـقـدـارـ السـاعـةـ عـلـىـ مـدارـ الـعـامـ خـذـ هـذـهـ الـمـعـاـدـلـةـ التـيـ ذـكـرـتـ اـحـسـبـ كـمـ النـهـارـ مـنـ سـاعـةـ وـاـضـرـبـهـ فـيـ سـتـيـنـ

وأقسم الناتج على اثنى عشر يخرج لك مقدار الساعة - 00:10:04

فتقع بداية الساعة بعد طلوع الشمس بساعة لكن الساعة على الطريقة التي ذكرنا وليس المقصود بها الساعة على التي يستدرك. ومن خلال التجربة هي تتراوح ما بين اثنين وخمسين دقيقة الى خمسة وستين دقيقة. يعني في هذا في هذا المحيط -

00:10:21

يعني قريبة من الستين دقيقة قريبة من الستين دقيقة قال فإذا جاء الإمام يخطب لم يجلس حتى يصلِّي ركعتين يوجز فيهما وذلك لما جاء في الصحيحين عن جابر رضي الله عنهم ان رجلا دخل يوم الجمعة والنبي صلَّى الله عليه وسلم يخطب - 00:10:41
قال يا فلان اصلت ركعتين؟ قال لا. قال قم فصلِّي ركعتين. وتجوز فيهما. يعني خففهما فمن اتي والخطيب يخطب فانه يأتي بتحية المسجد مع تخفيفها ولا يجوز الكلام والإمام يخطب لقول النبي صلَّى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحب يوم الجمعة انصت والإمام يخطب فقد لغوت - 00:11:04

متافق عليه يعني حتى في باب انكار المنكر لو رأيت شخصا يتحدث تكلمت قلت انصت هو قد لغى وانت ايضا قد لغوت طيب حتى
في انكار المنكر؟ نعم اذا ماذا تفعل معه - 00:11:33

الانسان يتحدث والخطيب يخطب. نعم ماما تفعل لا لا تجرب على صاحبك انت الان ترفع يدك ها؟ اي نعم تشير له اشاره تشير له اشاره بالاشارة من غير كلام من غير كلام - 00:11:54

وهذا يدل على انه لا يجوز للمسمع الخطبه ان يتكلم باي باي كلام حتى ولو كان امراً معروفاً او نهياً عن منكر المطلوب هو الانصات للخطيب قال الا امام. الامام يجوز ان يتكلم يكلم المؤمنين - 15:12:00

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتكلم لما قال لهذا الرجل اصلحيت ركعتين الامام لا بأس يتكلم لو كان مثلا هناك عطل في مكبر الصوت لا بأس يتكلم يطلب من المؤذن او احد الناس شيئا فالامام اذا لا بأس يتكلم - 00:12:38

قوما كلمه يعني من كلمه الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل صليت ركعتين ماذا قال له ؟ قال لا تكلم معه وكذلك ايضا لو اراد احد المؤمنين ان يكلم الامام - 00:12:58

فأدعوا الله أن يغاثنا. رفع النبي -
00:13:17

صلى الله عليه وسلم يديه قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا. فما نزل من المنبر الا والمطر يتحاذر من لحيته وبقي المطر اسبوعاً كاماً الى الجمعة الاخرى فدخل هذا الرجل او غيره. وقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله ان يمسكها عنني.

سبحان الله ما اطعف البصر - 00:15:45

على الاكان والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر يقول الراوی فوالله ما قال بيده هكذا الا وقطع السحاب. سبحان الله! ایة من ایات الله عز وجل الشاهد من هذه القصة ان النبي صلی الله علیه وسلم کلمه هذا الرجل في الجمعة الاولی وفي الجمعة الثانية ولم ينك علیه - 00:14:23

فإذا الكون الخطيب يكلم الناس لا بأس. كونه يكلم احداً ويرد عليه لا بأس. كونه أحد الحاضرين يكلم الخطيب فيما فيه مصلحة لا بأس. مثلاً له كان: هناك خطبة قرية من - 00:14:48

يوم عاشوراء ونبي الخطيب ان يذكر الناس فقام احد الناس وكلمه وكتب له ورقة لو ذكرت الناس بفضل عاشوراء مثلا لا يأس بهذا اذا ما هه المنهى عن المنهى ع؟ المنهى ع ان يتكلم المستمع الخطبة مع احد الحاضرين - 00:15:05

هذا هو الممنوع ومنه فعا ذلك فقد لغى . ما المقصود باللغو اذا قلت لصاحبك هو الامام يخطب فقد لغى فقد لغوت من مس الحص

فقد لغى. ما معنى لغى؟ نعم - 00:15:23

ان يبطل اجر الجمعة في حقه لكن تقع هذه الصلاة مو باهل الذمة موب لا يطلب لا يطالب باعادته ظهرها لكنه يفوته اجره وثواب الجمعة. تكونه لم يتأنب بهذا الادب الشرعي وهو - 00:15:39

الانصات للخطيب ويعني مشروعية خطبة الجمعة من محاسن هذه الشريعة هذا منبر الاسبوعي الذي ليس له نظير. ليس له نظير في الدنيا اعطوني منبرا من المنابر يستمع له جميع طبقات المجتمع جميع شرائح المجتمع الغنياء والفقراء - 00:15:57

الامراء العامي والفالح وجميع طبقات المجتمع تستمع لهذا المنبر ثم تستمع استماعا فيه الانصات التام ليس فيه اعتراض وليس فيه مناقشة للخطيب. وليس فيه كلام وليس فيه انشغال. انصات تام - 00:16:23

هذا المنبر العظيم لا نظير له في الدنيا هذا المنبر يعني لو قلنا عدد المسلمين الان يزيد على مليار ونصف يزيد على مليار ونصف لو طرحنا نصف هذا العدد وقلنا نساء لا تجب عليهم الجمعة - 00:16:48

وكم اصبح العدد من مليار ونصف سبع مئة وخمسين مليون اطرح ايضا قل ثلاث مئة وخمسين مليون مثلا. من المرظى ومن الصبيان ومن الذين المسلمين المقصرين الذين يحضرون الجمعة كم بقي - 00:17:12

اربع مئة مليون يعني لا يقل عن اربع مئة مليون يحضورون هذا المنبر كل اسبوع فما ظنك لو ان الخطباء قاموا بمسئوليتهم؟ وادوا هذه الخطبة كما ينبغي كيف سيكون اثرها على المسلمين؟ منبر يحضره - 00:17:30

لا يقل عن اربع مئة مليون حضورا من نوع خاص متميز. ليس له نظير انصات تام دون اعتراض دون انشغال هذا المنظر ليس له نظير سبحان الله وهذا من محاسن هذه الشريعة العظيمة. فعل الخطباء ان يقدروا هذا المنبر قدره. وان يهتموا به - 00:17:49

وان يعنوا باعداد الخطب النافعة التي تفيد المسلمين تبصرهم في امور دينهم وتغرس محبة الله ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم في النفوس تعظيم الله وتعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم في النفوس - 00:18:13

بهذا تكون قد انتهينا من الكلام عن احكام صلاة الجمعة ننتقل لباب صلاة العيددين نعم باب صلاة العيددين وهي فرض على الكفاية. اذا قام بها اربعون من اهل مصر سقطت عن سائرهم - 00:18:35

وقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح الى الزوال السنة فعلها في الصحراء وتعجيل الاضحى وتأخير الفطر والفطر في الفطر خاصة قبل الصلاة. ويحسن ان يغتسل ويتنظف ويتطيب. فاذا حلت الصلاة تقدم فاذا - 00:18:53

الصلاה تقدم الایمان وصلى بهم ركعتين فصلى بهم ركعتين بلا اذان ولا اقامة يكبر في الاولى سبعا سبعا بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام. ويرفع يديه مع كل تكبيرة ويحمد الله - 00:19:13

صل على النبي صلى الله عليه وسلم بين كل تكبيرتين ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر فيها بالقراءة فاذا سلم خطب فيهم خطبتي فان كان فطرا حثهم على الصدقة. وبين لهم حكمها وان كان اضحى حكمها - 00:19:33

وبين له حكمها نعم. احسنت. حكمها. احسن الله اليك. فان كان فطرا حثهم على الصدقة وبين لهم حكمها وان كان اضحى بين لهم حكم الاضحية نعم باب صلاة العيدان تثنية عيد والعيد اسم لما يتكرر - 00:19:53

ويعود كل عام بوقت معين من السنة هذا هو العيد ويلاحظ انه في هذا العيد تعظيم الزمن ولذلك فهو يوم محدد في السنة يتكرر قد كان للناس اعياد فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:19

ولما قدم المدينة وجد لاهلها يومين يلعبون فيهما قال ان الله قد ابدلكم بيومين خيرا منهما عيد الفطر وعيد الاضحى مع انهما يومان للهو واللعب وليس بممارسة شعائر دينية للهو واللعنة لكن لما كان ذلك الزمن معظمما اعتبره - 00:20:47

النبي صلى الله عليه وسلم عيدا ولهذا لا يجوز تخصيص يوم من السنة يتكرر كل عام حتى ولو كان الناس حتى ولو كان الناس يلهون فيه ويلعبون فاذا ليس المسلمين من اعياد سوى عيدي الفطر وعيد الاضحى. وعيد週الاسبوع الذي هو يوم الجمعة - 00:21:11

ومن اتخاذ عيدا غير هذه الاعياد فإنه قد ابتدع في الدين قال وهي يعني صلاة العيد فرض على الكفاية هي من فروض الكفاية ومن شعائر الاسلام الظاهرة واذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقيين - 00:21:35

ومن اهل العلم من قال انها سنة ومنهم من قال انها واجبة والاظهر انها كما قال المؤلف انها من فروض الكفاية ومما يدل لذلك فانها اذا وافقت اذا وافق العيد الجمعة - [00:21:54](#)

كان له الا يصلى العيد ويصلى الجمعة. فان صلی العيد لم يجب عليه ان يصلى الجمعة. وهذا يدل على انها من فروض الكفاية قال اذا قام بها اربعون من اهل النصر سقطت عن سائرهم نحن قد رجحنا في الجمعة رجحنا في العدد المشترط للجمعة كم - [00:22:12](#) ثلاثة كذلك ايضا العدد المشترك في العيد ثلاثة هذه المسألة فرع عن المسألة السابقة والخلاف فيها هو الخلاف القول الراجح والعدد المشترط لصلاة العيد ثلاثة واحد يخطب واثنان يستمعان قال وقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح الى الزوال - [00:22:34](#) وبسبق ان عرفنا المقصود بارتفاع الشمس قيد رمح يعني قدر رمح. وقلنا ان مقدار ارتفاع الشمس قدر رمح في عين الناظر كم حدود عشر دقائق فوق العيد اذا يبتدأ من بعد طلوع الشمس بنحو عشر دقائق - [00:23:00](#)

وذكرنا بالامس اذا اردت ان تعرف ذلك والناس الان يعني داخل الابنية لا يتمكن كثير منهم من مراقبة الشمس معرفة متى ترتفع قيد رمح اقول اذا اردت ان تعرف ذلك خذ التقويم وانظر الى وقت الشروق - [00:23:19](#) واضف له عشر دقائق وقت الشروق في البلد الذي انت مقيم فيه. مثلا هنا في مكة هنا وقت الشروق الساعة السابعة. اذا السابعة وعشرين دقيقة تكون قد ارتفعت الشمس قيد رمح - [00:23:40](#)

فهذا هو ابتداء وقت صلاة العيد والسنة فعلها في الصحراء قريبا من البنيان لأن هذا هو هدي النبي صلی الله عليه وسلم لكن ان لم يتيسر ذلك فلا بأس بفعلها في المساجد - [00:23:52](#)

هي تصح في المساجد وفي الصحراء لكن فعلها في الصحراء هو الافضل قال وتعجيز الاظھي وتأخير الفطر. وهذا بالنسبة للخطيب السنة ان يعدل الاظھي وذلك حتى يبادر الناس لذبح ضحاياهم. وان يؤخر صلاة عيد الفطر قليلا حتى يتسع الوقت لتوزيع - [00:24:15](#)

الفطر قال والفطر في الفطر خاصة قبل الزوال. اي يسن ان يفطر في عيد الفطر قبل ان يذهب لصلاة العيد لما جاء في صحيح البخاري عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلی الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات - [00:24:41](#) رواه البخاري السنة ان يأكل تمرات وذلك ليكون ذلك ابلغ في تحقيق الفطر. لأن يوم العيد يحرم صومه. ويوم فرح وسرور فالسنة اذا ان يفطر قبل ان يذهب لصلاة العيد وان يكون ذلك على تمرات - [00:25:06](#)

وبعض الفقهاء يقول ينبغي ان يكون ذلك يقطعها على وتر جاء ذلك في بعض الروايات لكن في سندتها ضعف ورواية البخاري كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرة من غير زيادة وترا - [00:25:30](#) ويسن ان يفتسل ويتنظف ويتطيب يعني لصلاة العيد روي في ذلك احاديث عن النبي صلی الله عليه وسلم لكن جميع ما روی في ذلك ضعيف لا يثبت من جهة الصناعة الحديثية - [00:25:52](#)

واذا كان لا يثبت فالقول بالاستحباب حكم شرعا يحتاج الى دليل ولا دليل يدل لذلك وعلى هذا فالقول الراجح انه لا يستحب الاغتسال لصلاة العيد وانما هو مباح من اراد ان يفتسل فالامر يرجع له - [00:26:07](#)

اما القول بالاستحباب يحتاج الى دليل. ليس هناك دليل ظاهر الاحاديث المروية في ذلك ضعيفة قال فاذا حلت الصلاة تقدم الامام فصلى بهم ركعتين بلا اذان ولا اقامة نعم صلاة العيد ليس لها اذان ولا اقامة. وانما اذا اتي الخطيب يسلم على المأمومين - [00:26:28](#) وي Sovi الصفوف ثم يكبر ويصلی ركعتين يكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام فيكبر سبع تكبيرات في الاولى وستة كبارات في الثانية اذا حسبنا تكبيرة الانتقال - [00:26:54](#)

واذا لم نحسن تكبيرة الانتقال تكون خمس تكبيرات ويرفع يديه مع كل تكبيرة قائلنا الله اكبر هكذا يرفع يديه اما الى منكبيه او الى فروع اذنيه ويحمد الله ويصلی على النبي صلی الله عليه وسلم بين كل تكبيرتين - [00:27:16](#) يعني اذا قال الله اكبر قال الله اكبر كبارا والحمد لله كثيرا وصلی الله وسلم على نبينا محمد هذا روي عن ابن مسعود رضي الله عنه لكن لم يثبت ذلك عن النبي صلی الله عليه وسلم - [00:27:35](#)

ولم يرد ذلك عن الخلفاء الراشدين القول باستحبابه يحتاج الى دليل والقول الراجح في هذه المسألة ان ذلك لا يستحب انه غير مشروع واكملاً للهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:52](#)

واما ما فعله ابن مسعود هو اجتهاد منه رضي الله عنه ولذلك لم يرد عن الخلفاء الراشدين ابي بكر وعمر وعثمان وعلي بل كانوا يصلون بالناس صلاتي العيدين لم يثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الخلفاء الراشدين - [00:28:13](#)

ولا شك ان هديهم اكمل وان ما اتفق عليه خلفاء الراشدون اولى مما اجتهد فيه ابن مسعود رضي الله عنه. وعلى ذلك فالراجح انه يسكت بين التكبيرات ولا يقول شيئاً لعدم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا وعدم ثبوته عن الخلفاء الراشدين - [00:28:31](#)

قال ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر فيها بالقراءة والسنة ان يقرأ بعد الفاتحة بيسبح اسم رب الاعلى في الاولى. وهل اناك حديث غاشم الثانية؟ او بقاف والقرآن المجيد في الاولى. واقتربت - [00:28:58](#)

وانشق القبر في الثانية كل هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سلم خطب بهم خطبتين والسنة ان يفتح الخطبتين الحمد لله. واما قول بعض الفقهاء انه يفتح خطبتي العيدين بالتكبير - [00:29:16](#)

هذا لا دليل عليه بل كما قال ابن القيم وغيره لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه افتح خطبة من خطبه الا بالحمد جميع خطب النبي صلى الله عليه وسلم ببدأها بالحمد - [00:29:38](#)

بل حتى جميع احاديثه عليه الصلاة والسلام ولذلك افتتاح الدروس والمحاضرات والكلمات هل الافضل ان تبدأ بالبسملة؟ بسم الله الرحمن الرحيم او تبدأ بالحمد لله رب العالمين الامر في هذا واسع سواء بدأ بهذا او بهذا لكن نريد الاقرب للسنة - [00:29:58](#)

الاقرب ان تبدأ بالحمد لله رب العالمين لأن اكمل الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم اما الكتب الكتب والخطابات وما يكتب فيبدأ بالبسملة ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ خطب كتبه الى الى ملوك العالم ورؤساء العالم باسم الله الرحمن الرحيم. كتاب سليمان انه من سليمان وانه باسم الله - [00:30:19](#)

الرحمن الرحيم فاذا ما يكتب يبدأ بالبسملة واما الخطب التي تلقى والاحاديث والدروس تبدأ بالحمد لله رب العالمين فيعني خذ هذه الفائدة هذه يعني من لطائف الفوائد يعني وردت معنا هنا جميع اذا الخطب سواء كانت خطبة الجمعة او خطبة العيدين او جميع الخطب جميع الاحاديث الدراسات المحاضرات - [00:30:44](#)

انها تبدأ بالحمد لله الحمد لله رب العالمين قال فان كان فطراً حثهم يعني في الخطبة على الصدقة يعني زكاة الفطر. وبين لهم حكمه يخطب بما يناسب الحال لكن يشير لزكاة الفطر ولبعض احكام احكام صلاة العيد واحكام يوم العيد - [00:31:11](#)

وان كان اضحي بين لهم حكم الاضحية وما الذي يجزى فيها وما يحتاج الناس الى بيانه قال والتکبيرات والزواائد والخطبتان سنة. اما التکبيرات والزواائد فانها سنة بالاجماع فلو ان الخطيب لم يكبر الا تكبيرة الاحرام في الاولى تكبيرة الانتقال في الثانية اجزاء - [00:31:36](#)

واما خطبة العيد فالمؤلف يرى انها سنة وذلك لحديث عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة قال انا خطب فمن احب ان - [00:32:00](#)

ليس للخطبة فليجلس ومن احب ان يذهب فليذهب وهذا صريح بان الاجتماع للخطبة انه سنة هذا الحديث رواه ابو داود والنسائي لكن هذا الحديث في سنته مقال والاقرب عدم ثبوته - [00:32:15](#)

عدم ثبوته ولذلك ذهب بعض اهل العلم الى ان خطبتي العيدين فرض كفاية وهذا هو القول الراجح اذا انه يتترتب على القول بان الاستماع الى خطبتي العيدين سنة ان لو انصرف الناس كلهم لم يكن عليهم اثم - [00:32:37](#)

كون الناس يصلون بدون خطبة هذا مخالف للادلة والاصول وقواعد الشرعية فالقول الراجح اذا ان الاستماع لخطبتي العيدين انه فرض كفاية قال ولا يتنفل قبل صلاة العيد ولا بعدها في موضعها. لأن ذلك لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:02](#) ومن ادرك وقوله في موضعها احترازاً مما لو اراد ان يتنفل في البيت. قد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رجع من صلاة

العيد صلی رکعتین فی بیته - 00:33:26

ومن ادرك الامام قبل سلامه اتمها على صفتها يعني المسبوق في صلاة العيد اذا ادرك الامام قبل ان يسلم يقوم ويقضيها على صفتها سبع تكبيرات في الاولى وست تكبيرات في الثانية - 00:33:38

ومن فاته فلا قضاء عليه. لانها من فروض الكفاية فلا يجب عليه ان يقضيها فان احب صلاها تطوعا ان شاء رکعتین وان شاء اربعاء وان شاء صلاها على صفتها. الامر في هذا واسع ان احب صلاها تطوعا - 00:33:54

رکعتین او اربعة كما روي ذلك عن ابن مسعود او صلی على صفتها كل هذا لا بأس به. طيب ننتقل بعد ذلك للتکبیر؟ نعم ويستحب التکبیر في ليتی العیدین ویکبر في الاضحی عقب الفرائض عقب الفرائض على - 00:34:13

عبد الفرائض في الجماعة من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من اخر ايام التشريق. وصفة التکبیر شفعا الله اکبر الله اکبر لا الله الا الله والله اکبر عندك ما عندك الا المحرم فانه يکبر صلاة الظهر لبعض النسخ. طيب نعم - 00:34:35

وصفة التکبیر شفعا الله اکبر لا الله والله اکبر الله اکبر ولله الحمد قال ويستحب التکبیر في ليتی العیدین لقول الله تعالى ولتملوا العدة وتکبروا الله على ما هداكم - 00:34:55

وهذه قد جاءت في ايات الصيام. شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن في اخر الآية. ولتملوا العدة وتکبروا الله على ما هداكم لهذا ذهب بعض اهل العلم الى ان التکبیر ليلة عيد الفطر اکد من التکبیر ليلة عيد الاضحی - 00:35:17

والتكبیر ينقسم الى قسمين تکبیر مطلق وتكبیر مقيد. التکبیر المطلق يبدأ من غروب الشمس ليلة عيد الفطر الى صلاة العيد وبالنسبة عيد الاضحی ظهر کلام المؤلف انه ليلة عيد الاضحی - 00:35:34

ولكن القول الراجح ان التکبیر المطلق يبدأ من دخول عشر ذي الحجة. الى غروب شمس اخر ايام التشريق وذلك لاثار رويت عن الصحابة رضي الله عنهم في هذا هذا هو التکبیر المطلق. واما التکبیر المقيد فقد بينه المؤلف. قال ويکبر في الاضحی. التکبیر المقيد يكون في الاضحی ولا يكون - 00:35:58

في عيد الفطر يکبر في الاضحی عقب الفرائض في الجماعة من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من اخر ايام التشريق وقوله في الجماعة يفهم منه ان من صلی وحده لا يکبر - 00:36:23

والقول الثاني في المسألة ان هذا التکبیر يشرع لمفرد كذلك ويسرع للرجل وللمرأة جميعا. وهذا هو القول الراجح. ان التکبیر المقيد لا يتقييد بالجماعة وانما يكون عقب كل صلاة مفروضة. من فجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق - 00:36:42

في بعض نسخ العمدة في الفقه ربما ليس موجودا في نسخ التي بين يدي الاخوة لكن في بعض النسخ الا المحرم فانه يکبر من صلاته ظهر يوم النحر الى العصر من اخر ايام التشريق - 00:37:04

المحرم يبدأ التکبیر المقيد في حقه من ظهر يوم العيد الى عصر اخر ايام التشريق. اما غير الحاج فمن بعد صلاة الفجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق. وصفة التکبیر شفعا الله اکبر لا الله الا الله. الله اکبر الله اکبر - 00:37:19

ولله الحمد وورد ايضا وتراء الله اکبر الله اکبر يعني ثلاث مرات لا الله الا الله الله اکبر الله اکبر ولله الحمد ولو زاد وقال الله اکبر كبارا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا لا بأس بهذا. وهذه المسألة الاصل - 00:37:39

فيها اثار المروية عن الصحابة لم يرد فيها الا قول الله تعالى ولتملوا العدة وتکبروا الله على ما هداكم ولم يثبت فيها شيء في السنة فيما اعلم. انما عمدة الكلام فيها على اثار المروية عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:37:59

والسنة للرجال ان يرفعوا اصواتهم التکبیر والنساء كذلك يشرع لهن التکبیر لكن من غير رفع الصوت. من غير رفع الصوت. قد كان عمر رضي الله عنه يصلی بالناس في منى - 00:38:17

فاما صلی الصلاة المكتوبة كبر وكبر الناس بتکبیره فارتدت فترتج مني تکبیرا فينبغي الحرص على هذه السنة التي تساهل بها كثير من الناس في الوقت الحاضر. والسنة اذا حصل التساهل بها تأکد احیاؤها. ينبغی - 00:38:31

بالقول وبال فعل نعم وبهذا ننتهي من احكام صلاة العیدین يبقى معنا كتاب الجنائز سوف نشرحه ان شاء الله بعد صلاة الفجر شهد الله

انه لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قانما - 00:38:50

بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم - 00:39:15